



لجنة إدارة مصرف سورية المركزي، بناء على أحكام القانون رقم /23/ لعام 2002 وتعديلاته، وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم/208/ تاريخ 1952/4/21 وتعديلاته، وعلى أحكام قرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم 1070/ل.إ تاريخ 2021/8/31 وتعديلاته، وعلى كتاب مديرية العلاقات الخارجية رقم 2520/7/ص تاريخ 2022/8/29، عقدت جلسة بتاريخ 2022/8/29، قررت ما يلي :

مادة 1- يُمدد العمل بقرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم 1070/ل.إ تاريخ 2021/8/31 وتعديلاته، وذلك لغاية نهاية شهر آب من عام 2023.

مادة 2- يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ويعتبر نافذاً من تاريخ يوم العمل التالي لصدوره.

حاكم مصرف سورية المركزي

الدكتور محمد عصام هزيمة